

Distr.: Limited
13 April 2020
Arabic
Original: English



عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة
باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار
الاجتماع الحادي والعشرون
26-22 حزيران/يونيه 2020

صيغة المناقشات وجدول الأعمال المؤقت المشروح

- 1 - وفقاً للقرار 33/54 الذي أنشأت به الجمعية العامة عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، ستضع رئيساً الاجتماع المعينتان من قبل رئيسة الجمعية العامة، بالتشاور مع الوفود، صيغة لمناقشات العملية التشاورية غير الرسمية تُيسر أعمالها على أفضل وجه، وفقاً للنظام الداخلي للجمعية العامة ولممارساتها. وجدير بالذكر أن الجمعية العامة مدّدت ولاية العملية التشاورية غير الرسمية لفترتين مدة كل منهما ثلاث سنوات في قراراتها 141/57 و 30/60، ثم لفترات إضافية مدة كل منها سنتان في قراراتها 111/63 و 37/65 ألف و 78/67 و 245/69 و 257/71 و 124/73.
- 2 - واستناداً إلى مشاورات أُجريت مع الوفود وإلى نتائج اجتماع تحضيري غير رسمي عقد بالمقر في 16 آذار/مارس 2020، وضعت الرئيستان، بينيلوبي ألتيا بيكلز (ترينيداد وتوباغو) وإيزابيل بيكو (موناكو)، صيغة للمناقشات التي ستجرى في الاجتماع الحادي والعشرين للعملية التشاورية غير الرسمية (انظر المرفق الأول)، واقترحتا جدول أعمال مؤقتاً للاجتماع (انظر المرفق الثاني).
- 3 - ويتضمن المرفق الثالث المجالين اللذين ستركز عليهما حلقة النقاش التي ستتناول موضوع "ارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره"، والتي يتمثل الغرض منها في تحديد المسائل الهامة التي قد يرغب فريق المناقشة في النظر فيها.
- 4 - والعملية التشاورية غير الرسمية مدعوة إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت وإقراره.



المرفق الأول

صيغة مناقشات الاجتماع الحادي والعشرين لعملية الأمم المتحدة التشاربية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار

أساليب العمل

- 1 - عملاً بقرار الجمعية العامة 33/54، تجري أعمال الاجتماع الحادي والعشرين لعملية الأمم المتحدة التشاربية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في شكل جلسات عامة وحلقة نقاش.
- 2 - وسيكون باب المشاركة في الجلسات العامة وحلقة النقاش مفتوحاً أمام جميع الجهات المدرجة في الفقرة 3 (أ) من قرار الجمعية العامة 33/54 وأمام ممثلي المجموعات الرئيسية، كما حُددت في الفرع الثالث من جدول أعمال القرن 21 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.
- 3 - وسيكون لممثلي المجموعات الرئيسية وغيرهم من المراقبين حرية حضور الجلسات العامة وفقاً للممارسة المتبعة في حدود الأماكن المتاحة.

جدول الأعمال

- 4 - تقترح الرئيستان جدول أعمال مؤقتاً يحدد برنامج عمل للاجتماع وجدولاً زمنياً للجلسات العامة وحلقة النقاش. ويأخذ جدول الأعمال المؤقت في الحسبان الفقرات 345 إلى 347 والفقرة 352 من قرار الجمعية العامة 19/74. وستنظر العملية التشاربية غير الرسمية في جدول أعمالها وجدولها الزمني وتقرهما وفقاً لذلك في اجتماعها الحادي والعشرين.

حلقة النقاش

- 5 - قررت الجمعية العامة، في الفقرة 352 من قرارها 19/74، أن تركز العملية التشاربية غير الرسمية المناقشات التي تجريها في اجتماعها الحادي والعشرين على موضوع "ارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره". واقترحت الرئيستان، استناداً إلى مشاوراتهما مع الوفود، مخططاً للموضوع المقرر أن تتناوله حلقة النقاش. وتعتزم الرئيستان دعوة عدد محدود من المشاركين في حلقة النقاش إلى افتتاح المناقشات بتقديم عروض قصيرة بشأن جوانب ذات صلة.

نتائج الاجتماع الحادي والعشرين

- 6 - تتألف نتائج الاجتماع من موجز تعدّه الرئيستان للمسائل والأفكار التي تطرح وتناقش أثناء الجلسات العامة. ويرد فيها أيضاً المسائل والأفكار المطروحة أثناء حلقة النقاش. وعلى غرار ما كان في الماضي، ستشمل النتائج المسائل التي يكون من المفيد أن توليها الجمعية العامة اهتمامها فيما تقوم به من أعمال في المستقبل بشأن المحيطات وقانون البحار. ويُعرض على الاجتماع النص الأولي غير المحرر للموجز. ويكون الموجز لأغراض الإحالة المرجعية فقط. وتحيل الرئيستان نتائج الاجتماع إلى رئيس الجمعية العامة.

المرفق الثاني

جدول الأعمال المؤقت المشروح للاجتماع الحادي والعشرين لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار*

الاثنين 22 حزيران/يونيه 2020

10:00-13:00

الجلسة العامة الأولى

البند 1 - نتائج الاجتماع الحادي والعشرين

1 - تقوم الرئيسة بانفتاح أعمال الاجتماع.

2 - ويقوم وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة، ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ووكيلة الأمين العام والممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، أو من يُعيّنونهم لتمثيلهم، بالإدلاء بملاحظات استهلاكية.

البند 2 - إقرار جدول الأعمال

3 - تُدعى العملية التشاورية غير الرسمية إلى النظر في جدول أعمال الاجتماع الحادي والعشرين وإقراره، حسب الاقتضاء. ومواعيد تناول بنود جدول الأعمال هي للاسترشاد فقط؛ إذ يجوز تقديم توقيت البنود بحسب التقدم المحرز في المناقشات.

البند 3 - تبادل عام للآراء

4 - يُقترح أن تتناول الوفود على وجه الخصوص، خلال التبادل العام للآراء، موضوع الاجتماع الحادي والعشرين وهو "ارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره".

5 - وبالنظر إلى ضيق الوقت والعدد المحتمل للمتكلمين، يرجى من الوفود ألا تتجاوز في مداخلتها خمس دقائق.

15:00-18:00

حلقة النقاش

ارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره

6 - استناداً إلى مجالات التركيز المحددة لحلقة النقاش في المرفق الثالث، يُقترح تنظيم أجزاء حلقة النقاش على النحو المبين أدناه. ويُقترح أن يبدأ كل جزء بعروض يقدمها المشاركون في حلقة النقاش، تعقبها مناقشات بين الوفود والمشاركين في حلقة النقاش.

* تبدأ جميع الجلسات على الفور في الساعة 10:00 والساعة 15:00.

الجزء 1

ارتفاع مستوى سطح البحر: فهم المسألة وآثارها والتحديات ذات الصلة

(أ) عروض المشاركين في حلقة النقاش؛

(ب) المناقشة.

الثلاثاء 23 حزيران/يونيه 2020

13:00-10:00

حلقة النقاش

الجزء 1 (تابع)

ارتفاع مستوى سطح البحر: فهم المسألة وآثارها والتحديات ذات الصلة

(أ) عروض المشاركين في حلقة النقاش؛

(ب) المناقشة.

18:00 - 15:00

الجزء 2

التعاون والتنسيق الدوليان في التصدي للآثار والتحديات المتصلة بارتفاع مستوى سطح البحر

(أ) عروض المشاركين في حلقة النقاش؛

(ب) المناقشة.

الأربعاء 24 حزيران/يونيه 2020

13:00-10:00

حلقة النقاش

الجزء 2 (تابع)

التعاون والتنسيق الدوليان في التصدي للآثار والتحديات المتصلة بارتفاع مستوى سطح البحر

(أ) عروض المشاركين في حلقة النقاش؛

(ب) المناقشة.

18:00-15:00

الجزء 2 (تابع)

التعاون والتنسيق الدوليان في التصدي للآثار والتحديات المتصلة بارتفاع مستوى سطح البحر

(أ) عروض المشاركين في حلقة النقاش؛

(ب) المناقشة.

الخميس 25 حزيران/يونيه 2020

13:00-10:00

الجلسة العامة الثانية

البند 4 - التعاون والتنسيق بين الوكالات

7 - وفقاً لاختصاصات شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 70/68، يتولى المستشار القانوني للأمم المتحدة/شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، بوصفه منسقاً لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، تمثيل الشبكة في الاجتماعات ذات الصلة بالموضوع، بما فيها الاجتماعات التي تُعقد في إطار الجمعية العامة. وضماناً للشفافية والمساءلة، تقدم الشبكة، بناءً على طلب من الجمعية العامة، تقارير إلى الدول الأعضاء في سياق اجتماعات العملية التشارورية غير الرسمية. وفي هذا الصدد، وريثاً يقدّم هذا الطلب، يُدعى منسق شبكة الأمم المتحدة للمحيطات إلى الإدلاء ببيان موجز بشأن أنشطة الشبكة. ووفقاً لقرار الجمعية العامة 124/73 وكما أُشير في القرار 19/74، أُرِجى استعراض اختصاصات شبكة الأمم المتحدة للمحيطات إلى الدورة الخامسة والسبعين للجمعية.

البند 5 - عملية اختيار المواضيع والمشاركين في حلقة النقاش تيسيراً لعمل الجمعية العامة

8 - ستُنظر العملية التشارورية غير الرسمية في توصية الجمعية العامة الواردة في الفقرة 352 من قرارها 124/73 بأن تضع العملية التشارورية غير الرسمية عملية شاملة للجميع تتسم بالشفافية والموضوعية لاختيار المواضيع وأعضاء أفرقة المناقشة بما ييسر عمل الجمعية العامة أثناء المشاورات غير الرسمية التي تجريها بشأن القرار السنوي المتعلق بالمحيطات وقانون البحار. وتُدعى الوفود إلى الإدلاء ببيانات عامة وتُتاح لها الفرصة لتقديم مقترحات محددة في هذا الصدد.

البند 6 - المسائل التي يكون من المفيد أن توليها الجمعية العامة اهتمامها في ما تقوم به من أعمال في المستقبل بشأن المحيطات وقانون البحار

9 - تُعرض على العملية التشارورية غير الرسمية قائمة مجمعة ومرتبطة بالمسائل التي يكون من المفيد الاهتمام بها في الأعمال المقبلة للجمعية العامة، تعدها الرئيستان على أساس الفرع ذي الصلة من التقارير المتعلقة بأعمال العملية التشارورية غير الرسمية خلال اجتماعاتها من الرابع إلى العشرين (A/58/95) و A/59/122 و A/60/99 و A/61/156 و A/62/169 و A/63/174 و A/63/174/Corr.1 و A/64/131 و A/65/164 و A/66/186 و A/67/120 و A/68/159 و A/69/90 و A/70/78

و A/71/204 و A/72/95 و A/73/124 و A/74/119). وتبذل الرئيستان العملية التشاورية غير الرسمية بالمسائل الإضافية التي تكون الوفود قد اقترحتها خلال الاجتماع الحادي والعشرين لإدراجها في قائمة المسائل التي يكون من المفيد الاهتمام بها في الأعمال المقبلة للجمعية العامة.

الجمعة 26 حزيران/يونيه 2020

13:00-10:00

الجلسة العامة الثالثة

البند 7 - النظر في نتائج الاجتماع

10 - تُتاح للعملية التشاورية غير الرسمية فرصة للنظر في نتائج الاجتماع. ووفقاً لصيغة مناقشات الاجتماع (انظر المرفق الأول)، تتألف نتائج الاجتماع من موجز تعدّه الرئيستان للمسائل والأفكار التي تطرح وتناقش أثناء الجلسات العامة. ويرد فيها أيضاً المسائل والأفكار المطروحة أثناء حلقة النقاش. كما ستشمل النتائج المسائل التي يكون من المفيد أن توليها الجمعية العامة اهتمامها في ما تقوم به من أعمال في المستقبل بشأن المحيطات وقانون البحار. ويكون الموجز لأغراض الإحالة المرجعية فقط.

المرفق الثالث

المجالان المقترح أن تركز عليهما حلقة النقاش بشأن موضوع "ارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره"

المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام

1 - قررت الجمعية العامة في قرارها 19/74 أن تركز العملية التشاورية غير الرسمية المناقشات التي تجريها في إطار مداولاتها بشأن تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار، في اجتماعها الحادي والعشرين، على موضوع "ارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره". وأتاحت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على موقعها الشبكي (https://www.un.org/depts/los/consultative_process/consultative_process.htm) مواد أولية غير منقحة بشأن المحيطات وقانون البحار ذات صلة بهذا الموضوع لكي تنتظر فيها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين.

أجزاء حلقة النقاش

2 - عند النظر في النهج الممكنة لهيكلة أجزاء حلقة النقاش فيما يتصل بالموضوع، تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة، في قرارها 33/54، وبما يتسق مع الإطار الذي أرسته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والفصل 17 من جدول أعمال القرن 21، أنشأت العملية التشاورية غير الرسمية لتيسير استعراضها السنوي، بطريقة فعالة وبناءة، للتطورات الحاصلة في شؤون المحيطات، وذلك عن طريق النظر في تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار واقتراح مسائل معينة لتتظر فيها، مع التشديد على تحديد المجالات التي تتطلب تعزيز التنسيق والتعاون على المستوى الحكومي الدولي والمستوى المشترك بين الوكالات. وعلاوة على ذلك، نوهت الجمعية في قرارها 19/74 بدور العملية التشاورية غير الرسمية كمنتهى فريد للمناقشات الشاملة بشأن المسائل المتصلة بالمحيطات وقانون البحار وسلمت بأن المنظور المتعلق بأركان التنمية المستدامة الثلاثة ينبغي زيادة تعزيزه عند بحث المواضيع المختارة. وأقرت الجمعية العامة أيضاً بالدور الرئيسي للعملية التشاورية غير الرسمية في تحقيق تكامل المعارف وتبادل الآراء بين أصحاب المصلحة المتعددين والتنسيق بين الوكالات المختصة، وفي زيادة الوعي بالمواضيع، بما فيها المسائل المستجدة، مع تعزيز ركائز التنمية المستدامة الثلاث في الوقت ذاته.

3 - ويُقترح عند النظر في الموضوع أن يركز الجزء المعني من حلقة النقاش مناقشاته على المجالين التاليين:

(أ) ارتفاع مستوى سطح البحر: فهم المسألة وآثارها والتحديات ذات الصلة

4 - يمكن أن يقدم الجزء المتعلق بحلقة النقاش لمحة عامة عن مسألة ارتفاع مستوى سطح البحر، وآثارها على جميع الدول، ولا سيما الدول الساحلية المنخفضة والدول النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن المجتمعات الساحلية الضعيفة الأخرى والمدن الضخمة، والتحديات التي تطرحها. كما يمكن أن يسلط الضوء على الحالة الراهنة للمعرفة المتعلقة بارتفاع مستوى سطح البحر وآثاره، بما في ذلك الآثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة، سواء كانت ملحوظة أو متوقعة.

5 - ويمكن النظر في التقارير الأخيرة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية. ويمكن تسليط الضوء في جميع فعاليات هذا الجزء من حلقة النقاش على المجالات التي يلزم فيها توافر معلومات وقدرات إضافية.

(ب) التعاون والتنسيق الدوليان في التصدي للآثار والتحديات المتصلة بارتفاع مستوى سطح البحر

6 - يمكن أن يركز الجزء المتعلق بحلقة النقاش على الأنشطة والمبادرات الجارية على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي والوطني من أجل النهوض بفهم ارتفاع مستوى سطح البحر ومعالجة آثاره، بما في ذلك الآثار المشار إليها أعلاه، وتوصيف أفضل الممارسات. ويمكن أيضا استكشاف فرص تعزيز التعاون والتنسيق على جميع المستويات، بما في ذلك على وجه الخصوص في سياق المبادرات والعمليات المتصلة بالمحيطات، والعمليات الأخرى ذات الصلة. وستدمج المعلومات المتصلة بالجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية، فضلا عن بناء القدرات وغيرها من مصادر الدعم، في جميع أنحاء العالم، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات الدول النامية، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، فضلا عن المجتمعات الضعيفة الأخرى. ويمكن أيضا النظر في الجهود الرامية إلى التصدي لارتفاع مستوى سطح البحر في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تحدد الإطار القانوني الذي يجب أن تنفذ فيه جميع الأنشطة في المحيطات والبحار، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاق باريس، والصكوك الأخرى ذات الصلة. ويمكن أيضا إدماج دور القطاع الخاص، فضلا عن الجهات الفاعلة والقيادات المحلية، في المناقشات. ويمكن تناول مساهمة هذه المناقشات في عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة.